

## الإعدام لسبعة في الكويت دينوا بتفجير مسجد شيعي



النسخة: الورقية - دولي

الأربعاء، 16 سبتمبر/أيلول ٢٠١٥ (٠١:٠٠ - بتوقيت غرينتش)

آخر تحديث: الخميس، 17 سبتمبر/أيلول ٢٠١٥ (٤٢:٠٠ - بتوقيت غرينتش)

**الكويت - حمد الجاسر**

قضت محكمة الجنائيات الكويتية أمس بإعدام سبعة أشخاص، خمسة منهم حوكمواً غيابياً، بعدما دانتهم بالتورط في الهجوم الانتحاري الذي استهدف مسجداً للشيعة وتبناه «داعش». وتعتبر هذه الأحكام أولية قابلة للاستئناف.

وحكم 29 شخصاً، بينهم سبع نساء في قضية الهجوم الذي نفذه انتحاري سعودي واستهدف في 26 حزيران (يونيو) مسجد الإمام الصادق، ما أسف عن وقوع 26 قتيلاً و227 جريحاً.

وقال القاضي محمد الدعيج، قبيل النطق بالحكم إن «المحكمة تلقت النظر إلى مخاطر هذا الفكر المتطرف الذي يلجاً إلى الإرهاب». ودعا السلطات إلى «اقتلاع هذا الفكر من جذوره».

ومن بين المحكومين بالإعدام عبد الرحمن صباح سعود، من البدون. ودين بقيادة السيارة التي أقامت الانتحاري وبجلب الحزام الناسف الذي استخدم في العملية من مكان قريب من الحدود السعودية. وأقر المدان بما فعله، لكنه قال انه حصل على تأكيد أن الخطة كانت تقضي بنسف المسجد وهو حالٍ من المصليين.

اما الرجل الثاني المحكوم بالإعدام حضورياً فهو فراج محارب الذي اعتبرت المحكمة انه قائد الفرع المحلي لـ «داعش». ومن بين الخمسة المحكومين بالإعدام غيابياً، الاخوان محمد ومحمد الظهراني اللذان دينوا بتهريب المتفجرات من السعودية في صندوق ثلج. وألقت السلطات السعودية القبض على الأخرين بعد أيام قليلة من تنفيذ الهجوم.

اما الثلاثة الباقون فينهم اثنان من فئة البدون، ودينوا بالقتال الى جانب «داعش»، اضافة الى مدان لم تكشف هويته.

و قضت المحكمة بسجن 15 شخصاً، بينهم خمس نساء، بين سنتين و15 سنة بتهم عدّة، منها التدريب على السلاح والمساعدة في تنفيذ الهجوم او العلم بالتحضير للعملية من دون إبلاغ السلطات. وتمت تبرئة 14 متهمماً. ومنهم جراح نمر، وهو مالك السيارة التي نقلت الانتحاري.

وحضر 24 متهمماً الجلسة. وسمح للمتهمات بالجلوس على كراس عاديّة من دون قفص، وأحاطن بعدد كبير من عناصر الشرطة. وبين المتهمين الحاضرين والغائبين، سبعة كويتيين وخمسة

**سعوديين وثلاثة باكستانيين، اضافة الى 13 شخصاً من البدون وشخص لم تكشف هويته.**

3